

ان مجلس ادارة مجلس الجنوب

بناء على قرار دولة رئيس مجلس الوزراء رقم 2023/3 تاريخ 2023/1/18 (تكليف السيد هاشم حيدر القيام بمهام رئيس مجلس ادارة مجلس الجنوب لحين تعيين رئيس مجلس ادارة اصيل) .

بناء على قرار مجلس الوزراء رقم 92/2 تاريخ 2000/8/16 (التمديد لمجلس ادارة مجلس الجنوب لغاية تعيين مجلس ادارة جديد)

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم 4597 تاريخ 2021/4/22 (اخذ العلم بكتاب دولة رئيس مجلس الوزراء رقم 608/ص تاريخ 2021/4/15 الموجه لجانِب عضو مجلس الادارة الدكتور يوسف دوغان والمتضمن الطلب اليه الاستمرار بممارسة مهامه كعضو متفرغ في مجلس ادارة مجلس الجنوب لحين عرض الموضوع على مجلس الوزراء).

بناء على المرسوم رقم 3134 تاريخ 2016/4/7 (تعيين مراقب مالي عام لدى مجلس الجنوب) .

بناء على المرسوم رقم 4014 تاريخ 1981/3/31 (تنظيم مجلس الجنوب) .

بناء على المرسوم 4113 تاريخ 1981/7/1 (النظام المالي وتعديلاته)

بناء على قانون رقم 244 تاريخ 2021/7/19 قانون الشراء العام .

بناء على كتاب رئيس بلدية حاصبيا قضاء حاصبيا الموجه الى " الرئيس " المسجل لدى قلم المجلس برقم 2025/8260 ولدى المصلحة الفنية برقم 2025/1381 المتضمن طلب تعبيد طرق زراعية في البلدة لتسهيل وصول المزارعين إلى أراضيهم .

بناء على احالة " الرئيس " الموجهة إلى المصلحة الفنية للكشف والإفادة.

بناء على احالة المصلحة الفنية الموجهة الى " الرئيس " المسجلة لدى قلم امانة السر برقم 2025/1009 متضمنة ملف تلزييم أشغال تأهيل وتزفيت طرق زراعية في بلدة حاصبيا قضاء حاصبيا مرفقة بالكشف التخميني ولائحة الاسعار .

بناء على احالة " الرئيس " بالعرض على مجلس الادارة لاتخاذ قرار فوري بالشأن.

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : تصديق الملف العائد لتلزييم أشغال تأهيل وتزفيت طرق زراعية في بلدة حاصبيا قضاء حاصبيا والإعلان عن التلزييم بطريقة مناقصة عمومية على اساس تنزيل مئوي .

المادة الثانية : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة .

بيروت في: 2025/10/13.

رئيس مجلس الادارة بالتكليف

نائب رئيس مجلس الادارة

عضو مجلس الادارة

هاشم حيدر

جان مخايل

يوسف دوغان

يبلغ الى :

امين سر مجلس الادارة بالتكليف

- المراقب المالي العام

- مصلحة الديوان

- مصلحة المحاسبة

- المصلحة الفنية

عزات الغول